

الحكام والقضاة في المملكة النصرية*

ايزابيل سيكال

عندما نفحص العلاقة بين الحكام والقضاة في المجتمعات الإسلامية، من المهم أن نعي أن التمييز بين الروحي والزماني والسياسي والديني قد رفض منذ بداية الإسلام وأن القضاء هو فوق كل شيء مؤسسة ذات صبغة دينية. لذلك السبب، فإن الجانب الأول الذي ينبغي إبرازه في العلاقة بين الحكام والقضاة هو صراع المصالح بين هاتين القوتين. وهذا التوتر لم يعالج في نظرية الفقه الإسلامي الكلاسيكية ولم يعالج حتى باعتباره مفارقة تاريخية (طالما أن هذه الثنائية ما كانت واضحة). فقد مارس الحاكم سلطة سياسية وسلطة قانونية - لكنه لم يمارس سلطةً تشريعية، رغم أنه قد يشارك في تفسير القانون وأن يكون مطيعاً أو مدعناً له⁽¹⁾، وحتى للقضاة، بينما يحتفظ، نظرياً، بالحق في ممارسة هذه القوة نفسها. لذا فإن القاضي ظلّ مفوض الحاكم في إدارة العدالة. ومنذ القرن الثاني الهجري وما بعده وقع فصل بسيط في سلطات الدولة. فقد ظهر كيان فقهي عام إلى الوجود، معطياً بذلك للقاضي قدراً معيناً من الاستقلال، طالما أصبح الآن مسؤولاً عن تطبيق

(*) هذا المقال مترجم عن مجلة -235، Islamic Law and Society, Vol. 7, No. 2, June 2000, 255.

(1) ابن تيمية، الحسبة في الإسلام، تحقيق سعيد بن محمد ابن أبي سعدة (الكويت، 1983)، ص ص 15 - 17. ويرى لويس غارديه أن ممارسة السلطة القضائية في الإسلام تمتزج مع ممارسة السلطة التشريعية في كتابه: L. Gardet, La Cité musulman: Vie sociale et religieuse (Paris, 1954), 136.

القانون⁽¹⁾. وبهذه الطريقة، فإن مفهوم التفويض، الذي اختفى تدريجياً، أدى، عملياً، إلى قضاءٍ فعّال. لكن مع ذلك، كانت إدارة العدالة دائماً تحت سيطرة الحاكم.

وبينما كان هناك بعض القضاة الذين أظهروا علامات استقلال إزاء السلطة السياسية، فإن معظمهم أظهر إذعاناً وتسليماً. إن هذه الظاهرة هي التي دفعت للقيام بهذا التحليل للعلاقات بين القضاة، من ناحية والسلطين والوزراء من ناحية أخرى أثناء حكم المملكة النصرية في غرناطة⁽²⁾. وتقع هذه العلاقات في مجالين: أولهما في مجال القانون، على سبيل المثال، التعيينات والإبعاد عن منصب القضاء، والمجال الآخر هو المجال ما بعد القانوني الذي لعبت فيه العلاقات السياسية دوراً مهماً، وبالذات عندما يقوم القاضي بمهام غير فقهية مثل قيامه بمهمة دبلوماسية.

ظهرت المملكة النصرية في الجنوب الشرقي من شبه الجزيرة الأيبيرية عندما انتهى حكم الموحدين للأندلس في النصف الأول من القرن الثالث عشر. وامتدت السلطة النصرية على المساحة التي تشغلها حالياً مقاطعات غرناطة ومالقة والمرية، وعاصمتها غرناطة⁽³⁾. وتقليدياً يقسم تاريخ المملكة النصرية إلى أربع فترات، الأولى من 629/1232 وحتى 708/1309. ولقد شهدت هذه الفترة ظهور بني أشقيلولا، إحدى السلالات التي ناصرت محمد

(1) عن العلاقة بين السلطين والقضاة، أنظر كتاب أميل تيان (بالفرنسية): تاريخ التنظيم القضائي في ديار الإسلام 1/149، وكتاب كرون وهابندز: السلطة الدينية (1983)، وكذلك مراجعة إم. فيرو في مجلة القنطرة، العدد السابع (1986) 481 - 85. وانظر كذا في: Qasim Zaman, Religion and Politics under the early Abbasids: The

Emergence of the Proto-Sunni Elite (Leiden, 1997).

(2) فيما يخص المغرب وإفريقية خلال نفس الفترة أنظر:

Brunschvig, La Berberie Orientale sous les Hafsidés 2 vol (Paris 1940-47).

(3) أنظر كتاب Arié عن أسبانيا الإسلامية في عصر النصرين (1232 - 1492)، باريس،

الأول⁽¹⁾ في تأسيس المملكة. ولدعم حكمهم، استنجد الملوك النصريون محمد الأول والثاني والثالث ببني مرين من المغرب الأقصى، لكن مع ذلك، فإن التدخل المغربي في شبه الجزيرة الأيبيرية خلق مشاكل قادت في النهاية النصريين إلى أن يصبحوا حلفاء للمملكة الشمالية النصرانية لمقاومة التأثير المريني. ولقد شغلت هذه الأحداث النصريين حتى منتصف القرن الرابع عشر.

أما الفترة الثانية وهي تمتد من 1309/708 إلى 1333/733 فتميزت بأزمة داخلية، وظهور خلاف وضغط خارجي لكسب السيطرة على مضيق جبل طارق. ولقد حكم في هذه الفترة السلاطين النصريون: نصر، وإسماعيل الأول ومحمد الرابع المملكة بالترتيب.

وأثناء الفترة الثالثة، والتي تمتد من 1333/733 إلى 1391/793 وصلت مملكة غرناطة إلى أقصى عظمتها السياسية والاقتصادية والثقافية في ظل حكم السلاطين يوسف الأول ومحمد الخامس. وساد الاستقرار السياسي هذه الفترة عدا ثلاث سنوات (760 - 1359/763 - 362).

والفترة الرابعة وهي الفترة الأطول (792 - 1391/897 - 1492) سادها التدهور المتزايد وعدم استقرار السلطة السياسية. فمن بين اثني عشر سلطاناً، حكم محمد التاسع في خمس مناسبات مختلفة، وأسهمت المشاكل الداخلية والتنافس على السلطة الذي دعمته السلالات الغرناطية وبالذات بنو سراج وبني قاش وعزلة المملكة والقرار القشتالي لوضع نهاية للوجود الإسلامي في شبه الجزيرة الأيبيرية، إلى سقوط مملكة النصريين.

بعد حقبة الموحدين، ثبت المذهب المالكي نفسه بقوة في المملكة النصرانية، ليصبح عنصراً مهماً للتماسك بين القوة السياسية والطبقة الدينية

(1) يدعى أيضاً محمد بن يوسف بن نصر، ابن الأحمر، مؤسس الدولة النصرانية، وفي عام 1232/629، بعد أن خرج الموحدون من شبه الجزيرة الأيبيرية، ثار ابن الأحمر ضد ابن هود حاكم الأندلس، ونصب حاكماً على أرغونة مدينته. وفي عام 1237/634 دخل غرناطة وجعلها عاصمة المملكة النصرانية.

وبالذات مع تأسيس المدرسة اليوسفية في غرناطة والتي سميت على اسم السلطان يوسف الأول (1343/750). وقبل أن يتمكن قاضٍ من قضاة المملكة النصرية من إصدار حكم، مطلوب منه بحسب المذهب المالكي أن يتشاور مع مفتٍ ما. فقد كان على الفقهاء أن يتعاملوا مع ظروف تاريخية جديدة وشروط ميزت إسلاماً في حالة تراجع. وقد يفسر هذا لماذا كانت الفترة من منتصف القرن الثامن/الرابع عشر إلى منتصف القرن التاسع/الخامس عشر واحدة من أكثر الفترات إنتاجية في تاريخ الأندلس، فيما يتعلق بالفتاوى، والتي صدر العديد منها لدعم القرارات السياسية⁽¹⁾.

I - العلاقات داخل المجال (الدائرة) القانوني

كانت العلاقة بين السلطة السياسية والفقهاء أو القضائية في المملكة الناصرية تعتمد على احترام المذهب المالكي. وقد كانت عملية مأسسة الوظيفة القانونية داخل المملكة تعتمد على مركزية الإدارة القضائية وعلى استقلال السلطة التنفيذية وعلى تعيين وطرده القضاة وعلى سلطة القاضي الذي عمل أيضاً مستشاراً. لكن مع ذلك، احتفظ الملوك الناصريون بحق إدارة العدالة بأنفسهم. وقد تعود محمد الأول (629 - 1273/1972/67) على عقد مجالس لمقابلة الناس مرتين في الأسبوع للفصل في الظلمات⁽²⁾. وذكر العمري، في القرن الرابع عشر، أن تلك المجالس التي كان يقيمها ملوك الناصريون، كانت في صباح يوم الاثنين والخميس في محكمة السبيكة في الحمراء⁽³⁾.

- (1) كما يصدق على الفتوى التي أصدرها قاضي قضاة غرناطة، ابن الأزرق، بالإضافة إلى أربعة عشر فقيهاً آخر. أنظر: Andalus, xxvi (1971), 145-76.
- (2) ابن الخطيب، اللمحة البدرية في الدولة النصرية، تحقيق محب الدين الخطيب، الطبعة الثالثة، (بيروت: 1978) 4.
- (3) مسالك الأبصار، ترجمة غودفروا - دومومبين (باريس، 1927)، 234. وسبيكة اسم التل بالحمراء، الذي كان مجلس المظالم يعقد في المبنى القائم عليه.

والعلاقة بين الحكام والقضاة واضحة جلية في حفل البيعة. فمع اعتلاء محمد الرابع على العرش (725 - 733/1325 - 1333)، على سبيل المثال، حضر ستة وعشرون قاضياً من قضاة المملكة الناصرية، بما في ذلك عدد من قضاة الجماعة⁽¹⁾ حفلة البيعة. لقد كان حضور القضاة يُضفي بشكل واضح نوعاً من الشرعية الدينية على الحفل⁽²⁾.

احتل قاضي الجماعة في غرناطة منصبه بالتعيين من الملك. لكن بخلاف قاضي القضاة في أزمان وأماكن أخرى في العالم الإسلامي، لم تكن عنده السلطة القانونية لتعيين قضاة آخرين داخل المملكة. وفي أحسن الأحوال، وعن طريقة قربه من الحاكم، قد يفرض القاضي بعض التعيينات. لكن مع ذلك، للقاضي القدرة على اختيار نائب وأن يعين قضاة صغاراً في المملكة، وفي بعض الحالات، قد يشرف على حسن سير الإدارة القضائية⁽³⁾.

ارتبط عدم الاستقرار النسبي لدور القاضي بعوامل سياسية⁽⁴⁾. فخلال فترات حكم طويلة، وبالذات في فترات حكم محمد الأول ويوسف الأول ومحمد الخامس، كانت هناك العديد من التغييرات في التنظيم القانوني ولقد كان قاضي الجماعة يعين ويستبدل باستمرار، بحسب رغبات ومزاج السلطان. ولقد استبدل

(1) في الأندلس، منذ العهد الأموي، كان قاضي القضاة يسمى قاضي الجماعة، الجماعة المسلمة. فيما يتعلق بهذا التعبير أنظر ما كتبه:

E. Levi Provencal, Espana Musulmana (711-1031) in Historia de Espana, directed, R. Menedez Pidal 1, 2nd ed. (Madrid, 1965), V, 67-91.

(2) ابن الخطيب، كتاب أعمال الأعلام، 2 أجزاء، تحقيق بروفنسال (الرباط 1934، بيروت 1956) المجلد الثاني، 299. أما فيما يتعلق بالبيعة، كعامل للشرعية الدينية في المغرب فانظر:

Muhammad Abid al-Jabri, El movimiento salafi las organizaciones religiosas, Idearabia, 2 (September, 1998), 5-21.

(3) لم تسمح القوة المركزية في المملكة النصرية للقضاة أن يمارسوا سلطة سياسية كما كان لهم ذلك في الماضي، في أوقات الضعف.

(4) فيما يتعلق بالتنظيم القضائي في العهد النصري، أنظر؛ أرييه: أسبانيا الإسلامية في عهد النصريين، 277 - 279.

محمد الأول قاضي القضاة ثمانى مرات. ومعظم قضاة كانوا قد هاجروا إلى المملكة النصرىة من أجزاء أخرى من الأندلس، وقد كان اثنان من بينهم من غرناطة. لهذا السبب لم يكن السلطان على معرفة بهم وقت تعيينهم ومن الممكن أنهم لم يحققوا ما كان يتطلع إليه. وهذه التغييرات في التنظيم القانونى خلال النصف الثانى من القرن الثالث عشر مرتبطة بالاهتمام بتماسك الدولة الجديدة. ولقد كان هذا التماسك يتقوى مع محمد الثانى ذى الثقافة الفقهية.

وفى القرن الرابع عشر، خلال فترة ازدهار واستقرار يوسف الأول ومحمد الخامس، كان القضاة يعتبرون مجرد موظفين عند الحاكم. ولقد سيطر السلطان وكان يعين قاضياً جديداً إن لم يجد أن من عيّنه متلائم مع الظرف السياسى. وفى معظم الحالات، كانت العلاقة بين السلاطين والقضاة تميل إلى الصداقة والود المتبادل. وخلال القرن الخامس عشر، كانت سرعة التغيير السياسى قد شكلت علاقة جديدة بين السلطة التنفيذية والسلطة القضائية: فقد كان رؤساء القضاة أقرب إلى سلاطينهم وبقوا أوفياء لهم فى فترات عدم الاستقرار، مواجهين نفس المخاطر وشكلوا مجموعة مواجهة معهم، حاميين ومدافعين عن أنفسهم ضد الخصم.

العلاقة بالسلطان ومسائل التعيين والعزل⁽¹⁾

يظهر رؤساء القضاة بشكل بارز فى المصادر العربية بسبب دورهم المهم وقربهم من السلطة⁽²⁾، وعلاقتهم المباشرة بالسلطان. وتقدم هذه المصادر

(1) قارن عن ذلك مقالة لي فى تاريخ أسبانيا لبيدال، نشر فىغويرا.

(2) هذا التقارب كان أيضاً مادياً. فقد سكن بعض القضاة داخل قصر الحمراء، حيث تمتعوا بحياة البلاط. فعلى سبيل المثال، أبو البركات البلفيقى، بعد تعيينه من طرف السلطان يوسف الأول، أعطي مباني من مباني السلطان فى الحمراء، أنظر ابن الخطيب، الإحاطة فى أخبار غرناطة، تحقيق محمد عنان، 4 أجزاء (القاهرة 1973)، المجلد الثانى 146. وأعطي أبو القاسم بن سراج قصر الشيخ وهو أحد منازل الملوك فى الحمراء، أنظر ابن عاصم، جنة الرضا فى التسليم لما قدر الله وقضى، تحقيق صالح جرار، 3 أجزاء (عمان، 1989) المجلد الأول، 171.

معلومات أقل عن قضاة الأقاليم الذين يعيشون بعيداً عن البلاط وكانوا يحتاجون للسفر إلى غرناطة لرؤية السلطان عندما كان عليهم أن يحلوا أي مشكلة مرتبطة بوظيفتهم أو بحياتهم الشخصية. فعلى سبيل المثال أحمد بن مسعدة، قاضي مالقة، أرسل ابنه ونائبه فضلاً إلى غرناطة ليقدم وثيقة للسلطان محمد الأول حدد فيها سلسلة من المطالب والتمس من السلطان أن يعين ابنه قاضياً لمالقة⁽¹⁾. وكذلك محمد الطنجالي الذي عين قاضياً لمالقة عندما ظهر الوباء في عام (750هـ - 1341)، ولقد رفض في البداية لكنه أجبر على قبول المنصب استجابة لضغط زملائه. وبهذه الطريقة، يقرر النباهي «لم يقبل زملاؤه العذر الذي قدمه تسويغاً لرفضه. وقدم الجميع مساعدته ودعمه كشرط لقبوله». وعندما انتشر الوباء، التمس الطنجالي من السلطان يوسف الأول، أن يعفيه من منصبه. وبعد الاستماع إلى مطلبه⁽²⁾، أوضح السلطان أنه مستعد لتلبية أي طلب له سوى طلب استقالته. وطلب من الطنجالي العودة إلى مالقة حيث عليه أن يفكر ويتأمل في رغبته ترك القضاء وعندها يكتب للسلطان بقراره⁽³⁾. وعند عودته إلى مالقة، كتب الطنجالي إلى السلطان مؤكداً له رغبته ترك منصب القاضي، عندها وافق السلطان يوسف على رغبته.

ولقد مارس السلطان السيطرة على كافة أعضاء الإدارة القضائية، من قاضي الجماعة إلى أبعد قاضي في منطقة نائية⁽⁴⁾، وكانت لديه السلطة في أن

(1) ابن الخطيب، الإحاطة، المجلد الأول، 165.

(2) بخصوص هذا الاقتباس والذي سبقه من النباهي (تسميه المؤلفة دائماً البُناهي - المحرر) أنظر كتاب المراقبة العليا فمن يستحق القضاء والفتيا، تحقيق بروفنسال (القاهرة 1948) 157، 155.

أما في سبب قراءة البناهي وليس النباهي فانظر محمد بن شريفة: البناهي لا النباهي، مجلة الأكاديمية المغربية، م13 (1998)، ص ص 71 - 89.

(3) فيما يتعلق بقضايا أو حالات فقهاء رفضوا تقلد منصب عام في الأندلس حتى نهاية خلافة قرطبة أنظر:

M. Marin, Inqibad 'An al-sultan: Ulama and political power in al-Andalus; Saber religioso y poder politico en el Islam, 127-39.

(4) انعكس هذا الضبط أو السيطرة في شهادات جمعها م. أركاس كامبوي.

يعين أو أن ينهي تعيين من يشاء. فمنشور تعيين القاضي كان يصدر مباشرة من السلطة السياسية. وكان إعلان المنشور يجعل التعيين رسمياً. ولم يكن قبول القاضي المعين أساسياً، وإنما مستحب، إذ كان بإمكان الحاكم إجبار المعين أن يقبل المنصب إن لم يكن هناك متقدم مناسب غيره لمنصب القضاء⁽¹⁾.

والذي سيلي عبارة عن وصف تاريخي لأهم الحالات:

فبعد أن عمل ككاتب لرئيس القضاة، محمد بن أضحى، عين محمد بن سعيد لاحقاً قاضياً للجماعة بالعاصمة. وفي عام 1260/659 أعفاه السلطان محمد الأول من منصبه على أساس أنه لم يكن مناسباً للمنصب. وبحسب ما أورده النباهي: «كان ضعف شخصيته وحبه للسلامة قد منعه من الوصول إلى مستوى سلفه فاستبدل بعد عشرة أشهر من تعيينه»⁽²⁾.

وقد كوفئت الأمانة والإخلاص من طرف السلطان. فبعد أن رفض ابن هشام مرتين منصب قاضي قادس الذي عرضه عليه بنو أشقيلولا «ما لم يُعرض المنصب من طرف أمير المسلمين نفسه، السلطان أبو عبد الله، [محمد الثاني]». وعندما انتهت ثورة بنو أشقيلولا واستولى السلطان على المدينة، «أثنى السلطان محمد الثاني على تصرف ابن هشام وولائه»⁽³⁾ فعينه أول الأمر

(1) البناهي، المرقبة، وابن فرحون، تبصرة الحكام، 20 مجلداً (القاهرة 1301/1884) المجلد الأول، 11.

(2) البناهي، المرقبة، 124 - 25. ابن عبد الملك المراكشي، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، تحقيق إحسان عباس (بيروت 1973) المجلد السادس، 508 رقم 134. ابن القاضي، درة الحجال، تحقيق محمد الأحمدى أبو النور، 3 أجزاء (القاهرة/ تونس 1970 - 71) المجلد الثاني 90 - 1، رقم 529.

(3) البناهي، المرقبة، 137 - 38، ابن الخطيب، الإحاطة، المجلد الأول، 149، 560، وابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة، تحقيق محمد سيد جاد الحق، 5 أجزاء (القاهرة 1966) المجلد الخامس، 512، رقم 1991. وهناك قاضٍ آخر تأثر بثورة تلك الأسرة هو أبو الحسن الجذامي البناهي، الذي أجبر على ترك منصب القضاء في مالقة بسبب ضغوط مورست ضده من طرف آل أشقيلولا. أنظر البناهي، المرقبة، 128 - 29.

قاضي المرية ثم عينه بعد ذلك قاضي الجماعة.

وأعفي أحمد بن فركون من منصبه لأسباب سياسية: فقد أسند إليه منصب رئيس قضاة غرناطة من طرف محمد الثالث عام (1304/704 - 5) مباشرة بعد وفاة ابن هشام. وكانت الحالة السياسية في غرناطة في ذلك الوقت مضطربة. وبعد توقيع معاهدة بين قشتالة وأراغون، انتشر الذعر بين سكان غرناطة، وتدهورت الحالة، لتصل إلى نهايتها باغتيال الوزير، ابن حكيم يوم عيد الفطر عام 1309/708؛ وفي ذلك الوقت أجبر محمد الخامس على التنازل عن العرش لصالح أخيه نصر. وثبت السلطان الجديد ابن فركون في منصبه، وكان قاضي الجماعة الوحيد خلال فترة حكمه. ولقد كلف إخلاص وولاء ابن فركون للسلطان نصر مشاكل عديدة. ففي شوال عام 713/ فبراير 1314 أبعاد عن العرش على يد السلطان إسماعيل الأول وأجبر على مغادرة غرناطة. وقيل إن ابن فركون تلفظ ببعض العبارات في مدح الملك المخلوع. يورد البناهي أنه «بسبب دعمه للملك المخلوع، أدت بعض الأحداث إلى إقصائه»⁽¹⁾. ويؤكد ابن الخطيب بأن وفاة ابن فركون قاده للبقاء مخلصاً للسلطان المخلوع. وخلال هذه الفترة «كان موضع شائعات نشرها أعداؤه وحساده، وأعفي من منصبه وكان عليه أن يبقى لفترة من الزمن خارج الفناء (المحاكم) بدون لقب أو عمل»⁽²⁾ وبقي بدون نشاط لعشر سنوات حتى عام 1323/723 عندما راجع السلطان إسماعيل حالته وغير رأيه فيه، فعينه قاضي المرية⁽³⁾. وعمل في منصبه الجديد حتى عام 1327/729 - 28 عندما أعفي مرة أخرى بسبب عمره (كان عمره عندها قد تجاوز الثمانين). وتوفي

(1) البناهي، المرقبة، 138.

(2) ابن الخطيب، الإحاطة، المجلد الأول، 153 - 57 (الهامش 155). وللحصول على مراجع مفصلة أنظر البناهي، المرقبة، 138 - 39، ابن الخطيب، لمحة، 51، 58، وله أيضاً، الكتيبة الكامنة، تحقيق إحسان عباس (بيروت، 1983) 101 - 103، رقم 31. ابن القاضي، درة الحجال، المجلد الأول، 41 - 42، رقم 48، أحمد بابا التنبكتي، نيل الابتهاج، على هامش كتاب ابن فرحون، الديباج (القاهرة، 1911) 64 - 65.

(3) أحمد بابا التنبكتي، نيل الابتهاج، 65.

بعدها بأشهر قليلة⁽¹⁾.

ومن الصعب تقرير أسباب إعفاء أبو القاسم الشريف الحسنيني⁽²⁾. فقد كانت شهرته في مالقة باعتباره عدلاً وإدارياً ناجحاً في الشؤون القضائية معروفة للسلطان يوسف الأول، الذي كان قد عينه قاضياً للجماعة في ربيع الأول عام 643/أغسطس - سبتمبر 1342. وتدهورت العلاقة بين الرجلين مع مرور الوقت. فقد حاول السلطان النصرى أولاً أن يجد بديلاً لأبي القاسم دون نجاح. وبعد أربع سنوات أعفاه لكن كان عليه أن يعيد تعيينه بعد ثلاث سنين، وهو منصب احتفظ به أبو القاسم حتى وفاته. ويذكر ابن عاصم في جنة الرضا⁽³⁾ محاولة استبداله، على أساس وشاية ضده، ما كان يصح الأخذ بها. ولقد نوى السلطان يوسف الأول استبدال قاضي الجماعة برجل عاقل، لكنه لم يحدد من هو، ربما كان أبو البركات البلفيقي الذي تبادل منصب القضاء مع الشريف الحسنيني. وأمر السلطان يوسف الأول رئيس الكتبة، ابن الجيّاب⁽⁴⁾ ليكتب وثيقة تعيينه كبديل له. لكن كانت نوايا السلطان يوسف الأول معروفة لدى كاتب المحفوظات الذي كان قد تضايق كثيراً عندما رفض القاضي الشريف شهادته في محاكمة على أساس أنه غير عدل. ولأنه كان مقتنعاً أن الأمر قد قُورر، تقدم هذا الكاتب نفسه في المسجد الجامع حيث كان القاضي يعقد مجلسه، وأخبر القاضي أن عليه أن يتنحى، وكان دافعه «أن يسعد من حزن الآخرين وأن يثأر لنفسه»⁽⁵⁾. ولمعرفته بنية الكاتب وبالضرر الذي أراد أن يفعله، أمر القاضي أعوانه بإلقاء القبض عليه، وناله بشيء من العقوبة والشدة جراء إفشائه سر السلطان⁽⁶⁾. وعندما علم السلطان بهذا، غضب من الكاتب، «الذي أذاع سره» وأعفاه من عمله. وغير السلطان رأيه وثبت

(1) ابن القاضي، درة الحجال، المجلد الأول، 42.

(2) حول هذا القاضي وأسرته أنظر ما كتبه كاليرو في القنطرة، م 7 (1966)، ص ص 85 - 105.

(3) جنة الرضا 1/ 173 - 175.

(4) بخصوص هذا الكاتب أنظر ما كتبه عنه Rubiera في الكتاب الصادر عام 1982.

(5) جنة الرضا 1/ 173.

(6) لم يحدد العقاب، أنظر المرجع السابق، المجلد الأول، 174.

الشريف في القضاء لفترةٍ أخرى⁽¹⁾. ويختتم كتاب «جنة الرضا» بمحادثة بين أبو القاسم الشريف والكاتب، أبو علي القرشي⁽²⁾، الذي دعم الكاتب المعاقب. قال الشريف لخصمه: «على أي أساس كنت سأعفى؟ فالشخص الذي أذاع خبر إعفائي، في رأيي، شخص مراوغ، ومعلوماته لا يمكن أن تقبل حتى يثبت أنها صحيحة ولقد أحدث ضرراً للشخص الذي كان عُين بحق»⁽³⁾.

والذي غير وجهة نظر السلطان، دون شك تبرمه من إفشاء سره على يد كاتب السر أكثر من محبته لقاضيه. ولم يعد الإعفاء وارداً، وإنما صدر في شعبان 747/نوفمبر 1346، بعد أربع سنوات من تعيين الشريف. ويؤكد لنا الثبائي أنه لم يكن هناك سبب للإعفاء⁽⁴⁾. ويحاول ابن الخطيب تبرير فعل القاضي، ذاكراً أنه كانت «هناك أمور مالية، لم تكن حالتها معروفة، استخدمت للتفاوض على شروط الحكم»⁽⁵⁾.

(1) المرجع السابق، المجلد الأول، 174. لكننا نعلم مع ذلك أن هذا لم يحصل بهذه الطريقة. فالشريف لم يستعد منصبه بشكل غير منقطع حتى وفاته. فقبل وفاته استبعد مرة أخرى من منصبه لكنه أعيد إلى المنصب بعد ذلك.

(2) أبو علي عمر بن علي بن عاتق بن أحمد القرشي، واعظ المسجد الكبير في غرناطة لاثنتين وثلاثين عاماً. وقد توفي عام 744/1344 أنظر ابن الخطيب: الكتيبة الكامنة، 51 - 2، رقم 9، وأحمد بابا التنبكتي، نيل الابتهاج، 195.

(3) جنة 174/1 - 175.

(4) المرقبة، 172. ويذكر الثبائي أن «حالته كانت كما لو أن القمر قد اختفى ليلة اكتمال البدر وقبض عليه من الأطراف». وبعدها يذكر أفعالاً مشابهة فعلها الخليفة عمر الذي أعفى زياد بن أبي سفيان بدون سبب ظاهر وقال له: «كرهت أن أحمل فضل ذكائك على الناس». وعندما أعفى عمر شرحبيل بن حسنة قال له الأخير: هل عزلتني لأنك غاضب مني؟ فأجاب عمر: «لا، لكنني وجدت شخصاً يساويك في العدل وأفضل منك في العمل». والأمثلة المقدمة من طرف الثبائي قد تشير إلى أسباب السلطان يوسف الأول لإعفاء الشريف.

(5) ابن الخطيب، الإحاطة، المجلد الرابع، 321.

لقد عاد أبو القاسم الشريف إلى القضاء بعد سنتين، في عام 1348/749 عندما أعاد السلطان يوسف الأول تعيينه قاضياً للجماعة. وكان حاضراً عند اغتيال السلطان في مسجد غرناطة عام 1354/755 ولقد أعطاه السلطان الجديد، محمد الخامس، منصب رئيس القضاة الذي تقلده حتى وفاته عام 1359/760.

وهناك قاضي جماعة كان قد عيّن وأعفي عدة مرات هو أبو البركات البلفيقي الذي تعاقب على منصب رئيس القضاة مع أبو القاسم الشريف. فقد عينه السلطان يوسف الأول في مكان الشريف في عام 1346/747 وجعله مشرفاً على الإدارة القضائية. وعلى ما يظهر قام بإصلاحات مهمة على كل المستويات، لكن صرامته الزائدة قادت إلى إعفائه عام 1349/749⁽¹⁾. وربما كان ذلك بسبب ضغوط من داخل التنظيم القضائي نفسه من الأشخاص الذين كانوا يعارضون هذه التغييرات. ولقد استبدل بأبي القاسم الشريف. وعندما توفي الشريف في شعبان عام 760/يوليه 1359، قدم السلطان محمد الخامس منصب رئيس القضاة لأبي البركات البلفيقي الذي بقي في المنصب لمدة شهر واحد فقط، حتى رمضان/أغسطس عندما خُلع الملك. وذهب السلطان محمد الخامس إلى المنفى، لكن أبو البركات بقي في غرناطة. ولقد أعفاه من منصبه السلطان الجديد إسماعيل الثاني، لكن خليفته السلطان محمد السادس عيّن أبا البركات قاضي بدلاً من ابن سلمون. ولقد اندهش أصدقاء أبو البركات لخبر قبوله المنصب من السلطان الذي كرهوه. ويذكر ابن الخطيب هذا الحدث باختصار، نادباً مغريات الدنيا التي تجعل الناس يقبلون مثل هذه الأشياء⁽²⁾. وأثناء تقلد أبو البركات منصبه كقاضي، زار فاس عام 1360/762 - 61، بناءً على دعوة من السلطان المريني، أبو سعيد ليأخذ عنه - وإن لم يكن ربما هذا

(1) ابن الخطيب، الإحاطة، المجلد الرابع، 146 - 47.

(2) ابن الخطيب، الإحاطة، المجلد الرابع، 529 ونفاضة الجراب في عمالة الاغتراب، تحقيق أ.م. العبادي وع.ع. الأهواني، 3 أجزاء (القاهرة، د.ت)، المجلد الأول،

هو السبب الحقيقي لزيارته (إذ كان الملك المخلوع محمد الخامس وابن الخطيب الذي انتقده على قبوله منصب القضاء - في المغرب في ذلك الوقت)⁽¹⁾.

ولقد عين إسماعيل الثاني أحمد بن جُزَي الكلبلي ليخلف أبا البركات. وأزيل الكلبلي بعد أيام قليلة من تعيينه من منصبه عندما أكدت مجموعة من الفقهاء أنه كان في الحقيقة خصماً لإسماعيل الثاني، الذي استولى على السلطة. فقد كان ولاؤه للملك المخلوع، محمد الخامس واضحاً، وقد كوفئ عليه بعد ذلك فعلاً، إذ كان أول قاضٍ للعاصمة يعين من طرف السلطان محمد الخامس بعد استرجاعه العرش مباشرة⁽²⁾.

وكان قاضي السلطان إسماعيل الثاني ابن سلمون، لكنه أعفي من طرف السلطان محمد الخامس، رغم براعته في الفقه، إلا أنه لم يدع مرة أخرى ليحتل المنصب. والسبب في ذلك صلته بالسلطان إسماعيل الثاني، وهو السلطان الذي خلع محمد الخامس، كما شرح ذلك الخطيب في كتابه الإحاطة⁽³⁾.

وفي القرن الخامس عشر، هناك حالة مهمة لكن المعروف عنها ضئيل؛ وهي حالة ابن سراج، قاضي الجماعة في عهد السلطان محمد التاسع الأيسر في عام 1426/829⁽⁴⁾. وفي أثناء قيامه بمهام المنصب، وجد نفسه متورطاً في تغييرات سياسية حدثت في غرناطة. ففي العام 1431/835 قامت ثورة ضد

(1) ابن خلدون، التعريف بابن خلدون ورحلته غرباً وشرقاً (بيروت - القاهرة، 1979) 336،

ترجمة عبد السلام الشدادى (باريس، 1980)، 192.

(2) فيما يخص ابن جُزَي أنظر ابن الخطيب، الإحاطة، المجلد الأول، 157 - 62، الكتيبة

الكامنة 138 - 43. واللمحة، 116 - 18.

(3) ابن الخطيب، الإحاطة، المجلد الرابع، 309 - 10، المجلد الأول، 403 (ترجمة

السلطان إسماعيل الثاني)، أنظر اللمحة 116.

(4) جنة الرضا 171/1 - 172.

بخصوص ابن سراج وفتاويه، أنظر محمد فاضل:

Judicial Discretion and the Rule of Law in Nasrid Granada: An Analysis of al-Hadiqa al-mustaqilla al-nadra lilfatawa al sadira an ulama al-hadra, in Islamic Law, Theory and Praxis, ed. Gleave (London 1999), 49-86.

محمد الأيسر جاءت بيوسف ابن المول إلى العرش⁽¹⁾. ووجد الأيسر نفسه مضطراً لمغادرة غرناطة وجد ملجأ في مالقة. وهناك قصة يوردها ابن عاصم⁽²⁾ تذكر وجود مؤامرة لإزالة ابن سراج، أعدتها مجموعة من أنصار الثائر ابن المول. فلقد امتعضوا من ابن سراج لسبب غير محدد، وقيل مع ذلك، إنه بسبب ولائه للملك المخلوع، واقترحوا أن يحل محله الفقيه أبو جعفر العريبي. ولقد سئل كاتب الديوان السلطاني أبو يحيى بن عاصم أن يعد ظهيراً. وعندما علم ابن سراج بأمر المؤامرة المدبرة ضده، طلب من ابن عاصم أن يقابله في المسجد العالي في الحمراء وقت صلاة الظهر. لكن كان ابن عاصم خائفاً من أن يرى مع ابن سراج، إذ شك بأن يكون ابن سراج قد عرف بالأمر عن طريق قرابته بواحد من الثوار، وأنه سيحاول إقناعه بالعدول عن ظهير الإغفاء بوصفه كاتباً. وبينما كان في طريقه للمقابلة، ارتجل ابن عاصم بعض الأبيات التي كان سيلقيها إذا ثبت صدق مخاوفه. وعندما تقابلا لم يسأل ابن سراج أي أسئلة، ربما حتى يتجنب تعريض موقف ابن عاصم للشبه، عارفاً أنه عارف تماماً ماذا كان يريد. وعندما استعاد السلطان محمد التاسع العرش بعد أشهر قليلة، أعطي ابن سراج منصبه كجائزة لولائه وعلامة الثقة.

مواقف القضاة من السلطة التنفيذية

يحدّد الرأي الفقهي الإسلامي سلسلة من المواصفات التي يجب أن يتحلّى بها القضاة⁽³⁾. فبالإضافة إلى المتطلبات الضرورية، كان القضاة يحتاجون إلى بعض الصفات الأخرى ليصلوا إلى درجة الكمال المرغوبة⁽⁴⁾. ولقد ألقى كتاب التراجم والسير الأضواء على هذه الصفات، التي تظهر بشكل

(1) حول هذه الثورة أنظر: القنطرة، م 14 (1953)، ص ص 469 - 477.

(2) جنة الرضا 1/ 24، 55، 171 - 172.

(3) أنظر مقالة A. Carmona في مجلة ILS, Vol. 7, No. 2, June 2000، وكتاب أميل تيان عن التنظيم القضائي الإسلامي 1/ 229 - 262.

(4) ابن الخطيب، الإحاطة، المجلد الثاني، 226 - 29، ابن الزبير، صلة الصلة، مخطوطة معهد المخطوطات العربية رقم 14 - 13، ابن فرحون، الديباج، المجلد الثاني، 266 - 67.

متكرر بحيث يبدو كما لو أنها صور نمطية. ومن بين أكثر هذه الصفات شيوعاً أن «يكون قوياً أمام الأقوياء وأصحاب النفوذ وليناً مع الضعفاء». وهناك قصص قليلة فقط في سير القضاة تشير إلى موقف صلب مع السلطان. وواحدة من أكثر القصص المثيرة هي قصة محمد بن عياض اليحصبي، رابع قضاة الجماعة في حكم محمد الأول، الذي يصوره ابن الخطيب⁽¹⁾، على أنه شخص «عنده صبر على الضعفاء وكان قوياً مع أصحاب الجاه والقوة...». ولقد كان يحاول أن يكون قريباً إلى أقل طلابه منزلةً، ومعاملتهم معاملة ودودة». ولتوضيح هذه الجملة، يذكر ابن الخطيب بعض الحكايات التي تضيء استقلالية هذا القاضي إزاء السلطان. وتعكس هذه الحكايات مدى مقاومة القاضي ضد أي تدخل في قراراته. فيذكر ابن الخطيب موضعاً:

«وعندما حدث ابن الجيّاب كيف تصرف القاضي بقوة مع السلطان الذي عينه، رغم أنه كان مربعاً ومستبداً جداً، إلا أنه ذكر حقائق أظهرت إلى أي حد كان شجاعاً. وكانت إحدى هذه القضايا القضية التالية: أمر السلطان بإطلاق سراح سجين، كان قد سجنه القاضي. لكن القاضي، في حضور السلطان، أمر السجن أن يبقى السجين في السجن وهدد السجن إن هو أطلق سراحه. ويذكر مثال آخر يتعلق بإعلان موعد بداية العيد عند نهاية اليوم، بينما كان السلطان يتوقع للعيد في اليوم القادم. فنزل القاضي من القلعة منادياً: «عباد الله، تهاني لكم، وأخبر كل الناس أن العيد اليوم! أخبر كل الناس أن اليوم هو يوم الاحتفال!».

وأثناء بقاءه في منصبه كقاضي لمالقة، محمد بن يحيى بن بكر الأشعري المعروف بابن بنت بكر، أظهر العديد من العلامات ذات طبيعة قوية⁽²⁾. وقد

(1) البناهي، المرقبة، 141 - 47، ابن الخطيب، الإحاطة، المجلد الثاني، 176 - 80، للمحة، 82، 91، ودرة الحجال، المجلد الثاني، 119 - 220، رقم 567، الدرر الكامنة، المجلد الخامس، 55، رقم 4662.

(2) البناهي، مرقبة، 141 - 147، نيل الابتهاج، 237 - 238، ومحمد مخلوف: شجرة النور، 213 - 214، والمقري: نفع الطيب 5/ 385 - 387.

أدت صرامته وقسوته إلى سخط وتبرم بين معظم الناس المهيمنين، الذين وجهوا ضده انتقادات حاسدة وجعلوه مسؤولاً عن بعض الأشياء. وفي النهاية أجبر على مغادرة البلدة والانتقال إلى غرناطة⁽¹⁾. ولقد عُيِّن قاضي الجماعة من طرف محمد الخامس وبعد وفاة السلطان بقي في منصبه في حكم يوسف الأول. ولقد أظهر مرة أخرى شخصيته القوية وحسمه. فقد أعلن على رؤوس الأشهاد الخداع الذي قام به بعض العدول، حيث كان هناك أكثر من ثلاثين شاهد زور يشهد وأراد أن يكون موضوعياً ومنصفاً، فذهب إلى أعماق الأمر وواجه آراء معارضة، ولم يكثرث بالشائعات. . ولقد استدعاه أميره طالباً منه قبول بعض العدول الذين كانوا قد أغضبوه في الإدارة القضائية. لكن مع ذلك، لم يسمع اقتراحات الأمير، الذي كان يجب عليه سماع وجهة نظر ابن بكر، أي، أنه احترم رأيه⁽²⁾.

ولقد كانت واحدة من أعظم صفات ابن بكر، بحسب البناهي ولاؤه لأصدقائه⁽³⁾. وفي مناسبة، دافع ابن بكر عن حق قريب له كان قد أعطي منصب الإشراف على الضرائب في العاصمة؟ وكان قريبه قد اتهم بأنه لم يكن دقيقاً مع مال الجباية. ولما كان مقتنعاً ببراءة قريبه، كتب ابن بكر رسالة إلى السلطان يوسف الأول يطلب فيها عفوهُ وفي تلميح لمدى صرامته، مذكراً السلطان بمسؤوليته في إقامة العدل وتنظيمه. وكانت استجابة السلطان يوسف الأول على مطلبه سريعة، ووصلت قبل أن ينتهي اليوم.

وفي مناسبات معينة، سببت الشدة مشاكل للقاضي، كما حدث لابن بكر في مالقة. كذلك خلقت الشدة مشاكل لأبي البركات البليقي، مما أدى إلى إعفائه. ولقد حدث شيء مشابه لأبي بكر بن مسعود الذي خلقت شدته

(1) المرقبة، 142.

(2) المرجع السابق. وحول هذه القضية، أنظر مقالة عبد المجيد تركي عن رسالة ابن الخطيب «مثلى الطريقة في ذم الوثيقة»، في أرابيكا، م 16 (1969)، 177 - 301.

(3) Ibid., 143.

الكراهية والخلاف بين سكان غرناطة⁽¹⁾.

وتعود معظم الفقهاء في التعبير عن وجهات نظرهم بشكل غير مباشر، عموماً بالأسلوب الذي تعرفوا فيه. ويقدم النباهي مثلاً جيداً في هذا الخصوص في الهدنة بين غرناطة وقشتالة والتي تعدت حدود الوقت الذي يسمح به المذهب المالكي. ولقد بدأت بموت ألفونسو الحادي عشر في جبل طارق عام 1350/751 وكانت لا تزال ملزمة في عام 1383/784. ويورد النباهي حديثاً ينتقد سياسة السلاطين النصريين في معاهدات السلام. لكن مع ذلك، عبّر بطريقة غامضة حتى لا يضطر للتنازل، مما أدى إلى سوء التفسير. ولأنه لاحظ أن الاجتهادات المالكية بخصوص حدود الوقت لم يلتزم بها، إلا أنه عبّر عن قبول سلام ضروري لبقاء غرناطة⁽²⁾.

وأخيراً لا يمكننا أن ننسى الدور الذي لعبه قضاة غرناطة تحت رئاسة قاضي الجماعة ابن الأزرق⁽³⁾، في إصدار الفتوى المشهورة بإدانة أبي عبد الله عام 1483. ولقد شملت هذه الحادثة مسألة الاختيار السياسي والتفضيل بين سلطانين، أبو الحسن وأبو عبد الله⁽⁴⁾.

القضاة والوزراء

كان القضاة الرئيسيون بحاجة لتأسيس علاقات مع الشخصيات السياسية الأخرى، وبالذات الوزراء. وأكثر الحالات تمثيلاً هي حالة ابن مسعود والنباهي أو النباهي.

فلقد تعاون ابن مسعود مع الوزارة، اعتماداً على القربى مع الوزير،

(1) Ibid., 140.

(2) المرقية، 155 - 56.

(3) نفع الطيب، المجلد الثاني، 699 - 74؛ أزهار الرياض، 5 أجزاء (القاهرة: 1939 -

142)، المجلد الأول، 271، المجلد الثاني، 317 - 19. نيل الابتهاج، 324، درر

الحجال، المجلد الثاني، 297، شجرة النور، 261 - 62 رقم 960.

(4) كان ثلاثة من الموقعين الأربعة عشر من بين القضاة.

الذي كان أخاه. إذ احتل بنو مسعود وظائف القاضي والوزير خلال عهدي إسماعيل الأول ومحمد الرابع⁽¹⁾. وخلال ولاية الأخير، تصرف الوزراء كأوصياء حتى تمكن السلطان أن يمسك بزمام الحكومة. ولقد كان أبو الحسن بن مسعود أحد الوزراء الأوصياء، وواحد من خمسة من أفراد الأسرة يذكرهم ابن الخطيب. ولقد استلم القاضي يحيى بن مسعود من أخيه الوزير، «دعماً عظيماً في ما يتعلق بتحقيق قناعات الناس ومواجهات هجومهم الصعب»⁽²⁾. وكان على أبي الحسن صعوبة البقاء على منصب الوزير، وكان أعداؤه لا يتوقفون عن مهاجمته. ولقد جرح عندما اغتيل إسماعيل الأول⁽³⁾.

أما فيما يخص أبا الحسن النباهي، قاضي الجماعة، فلقد كانت علاقته مع ابن الخطيب، وزير السلطان محمد الخامس، جيدة؛ إذ اشتركا لمدة عشر سنوات في إدارة شؤون غرناطة، كل في مجاله وبدرجة عالية من التناغم⁽⁴⁾. وفي عام 1371/773، في حادثة لا تزال غير واضحة حتى يومنا هذا، أُجبر الوزير على الهرب إلى المغرب. ولقد انتهز ابن الخطيب الفرصة ليهرب من

(1) بلغ عدد الأسر القضائية أكثر من عشرين أسرة، وهذا يشير إلى القوة الاجتماعية لمثل هذه المجموعات. ولقد شكل العلماء عموماً والقضاة على وجه الخصوص طبقة اجتماعية متماسكة حاولت الحفاظ على مكانتها عبر الزمان، لتصبح نوعاً من حكم النخبة.

(2) المرقبة، 140.

(3) فيما يتعلق بالقاضي، أنظر المرقبة 139 - 40، الدرر الكامنة، المجلد الخامس، 203 - 4، رقم 548 وبخصوص الوزير أنظر ابن الخطيب، الإحاطة، المجلد الأول، 380، 537، اللوحة، 66 و81. وفي المرقبة، 140، ويقال إن ابن مسعود وزير الدولة الإسماعيلية وعميد البلد.

(4) كان ابن الخطيب كبير أمناء سر السلطان يوسف الأول، الذي رقاها إلى منصب وزير بلقب ذي الوزارتين، أي وزير القلم والسيوف. واستمر في نفس المنصب خلال فترة حكم محمد الخامس ثم رافقه إلى المنفى في المغرب. ولقد كان أديباً رائعاً وتقدم كتبه معلومات مهمة عن الحياة السياسية في غرناطة، كما تشمل التراجم التي قدمها معلومات مثيرة عن العلاقة بين الحكام والقضاة.

غرناطة ويعبر إلى مضيق جبل طارق ليتفقد الحدود الغربية. ولقد شكلت هذه بداية موجهة من الهجمات على الوزير القديم لغرناطة. ولقد بدأت سلسلة من المشاعر الدفينة في الظهور: الحسد والبغض والطموح. فأى خطأ وقع فيه الهارب كان يحلل ويبالغ فيه حتى يصبح ذنباً. ورغم أن السلطان كان في البداية متردداً في الاستماع إلى الأكاذيب، أصبح في النهاية موغل الصدر ضد ابن الخطيب. وكان من أبرز منتقصي الوزير، النباهي القاضي الذي كلفه السلطان محمد الخامس بفتح باب الاتهامات ضد ابن الخطيب، فقد كان مسرعاً في الانتصار لوجهة النظر الرسمية. وركزت تحرياته على أمور دينية، إذ راجع النباهي كافة أعمال الكاتب العظيم، ابن الخطيب، واعتبرها مضرّة دينياً وذات قيمة متدنية. وانتهى إلى اتهام صديقه السابق بالزندقة، مركزاً بالذات على كتاب ابن الخطيب «روضة التعريف بالحب الشريف»⁽¹⁾. وقد أمر النباهي أن تحرق كتب ابن الخطيب ويعلن كفره. ولقد وقعت هذه الأحداث في منتصف عام 1371/773. وبعد أشهر قليلة، كتب النباهي رسالة لابن الخطيب مؤرخة بجمادى الأولى/نوفمبر من نفس العام⁽²⁾، يعدد فيها التهم ضده، والتي يمكن أن تلخص كالتالي: الميل الشخصي في بعض التراجم الواردة في كتابه الإحاطة، وعدم الوفاء للسلطان واستغلال منصبه لمصالحه الشخصية. في الخاتمة أضاف تهمة ضد أسرته، متسائلاً عن ادعائه النبالة وسماه بالدخيل في السياسة والنسب.

ولأنه لدغ من الرسالة التي أكمته كثيراً، ثار ابن الخطيب لنفسه عن طريق كتابة ترجمة أو سيرة جديدة للنباهي ضمنها كتابه «الكتيبة الكامنة»⁽³⁾. حيث سخر منه بقوة، وهو لم يسخر من مظهره الجسماني فقط وبل سخر من أسرته، وألحق بذلك التشكيك في علمه وسلوكه كقاضي. ولقد ضمن الترجمة

(1) عن هذا الكتاب وكتب ابن الخطيب دراسات كثيرة في الاستشراق الإسباني؛ وبخاصة كتابه الصوفي: روضة التعريف.

(2) نفح الطيب، المجلد الخامس، 122 - 31.

(3) نفس المرجع، 146 - 52، رقم 50.

العديد من القصص العجيبة، أحدها يرتبط بلقب القاضي، الجعسوس، أي القزم⁽¹⁾. ولم يرضِ كل ذلك ابن الخطيب الذي خصص رسالة كاملة عن الثباهي عنوانها: «خلع الرسن في وصف القاضي أبي الحسن» التي لسوء الحظ لم تصلنا. واستمر الثباهي في العمل بنشاط لإدانة وعقاب الوزير. وقد كان هذا الغرض في البال، عندما ذهب إلى فاس ليطلب من السلطان المغربي تسليم ابن الخطيب للسلطان النصري (أنظر أدناه).

II - علاقات في الإطار الخارج عن مجال القضاء

إحدى المواصفات الضرورية التي لا تذكر عادةً، ليصبح الفرد قاضياً في غرناطة كانت الولاء للسلطان. فالحاكم تعود إرسال القضاة في بعثات دبلوماسية إلى الأقطار الإسلامية، لكنه نادراً ما يبعثهم إلى الممالك النصرانية، ربما لأن القضاة كانوا يعتبرون موظفين دينيين⁽²⁾.

ولقد كانت هذه النشاطات الخارجة عن مجال القضاء شائعة في كل الأوقات. وفي العديد من المناسبات، أقام القضاة - الدبلوماسيون عقوداً ثقافية وعلمية مع سادتهم المتميزين. ولقد كان لهم هدفان: الحصول على دعم من الحكومات المغربية، ولخدمة السلطان وتمثيله في أعمال رسمية في البلاط المريني.

1. بعثات القضاة للحصول على دعم للدفاع عن غرناطة

هناك دليل محتمل عن نشاط دبلوماسي متواضع قام به قضاة خلال حكم السلاطين النصريين الخمسة الأول. والاستثناء كان قاضي الجماعة أبو القاسم

(1) في مقدمة المرقبة، المجلد الثامن، نشر بروفنسال أن هذا اللقب كان يعطى للثباهي لقصر قامته. لكن مع ذلك القصة التي يرويها ابن الخطيب تستخدم فعل «جعس» لأنه كان فاحشاً في المخاطبة، كما يقول. ثم يروي قصة مفادها أن الثباهي أو الثباهي قرأ بدلاً من «ولا تجسسوا»: «ولا تجعسسوا!» قارن بالكتيبة الكامنة، 148 - 149.

(2) بخصوص البعثات الدبلوماسية التي أوكلت إلى وعاظ أو خطباء، أنظر مقالة فيغويرا في

ابن ربيعي الأشعري⁽¹⁾ الذي كتب إلى قبائل المغرب باسم السلطان محمد الأول، طالباً منهم التدخل في الجهاد ضد النصارى. ولقد استمر هذا السلطان في طلب الدعم والتحالف مع المرينيين. وكنتيجة لجهوده، دخل 300 مقاتل مغربي الجزيرة عام 1264/662 لمساعدة النصريين⁽²⁾.

وكان أول قاضي نصري أعطي مثل هذه المهمة هو يحيى بن مسعود المحاربي في الربع الأول من القرن الرابع عشر، في الهجوم الذي قام به ألفونسو الحادي عشر عام 1327/727، وهو زمن نزاع داخلي في غرناطة، دفع بمحمد الرابع أن يطلب مساعدة السلطان المريني أبي سعيد عثمان: فأرسل ابن مسعود مع وفد إلى فاس. لكن من الممكن أن هذا الوفد لم يتلقَ الأمر من السلطان، الذي كان صغيراً في ذلك الوقت، وإنما تلقى الأمر من الوزير الوصي أبو الحسن، الذي كان أخاً للقاضي. لكن مع ذلك، توفي ابن مسعود في سلا، مباشرة بعد وصوله إليها في 17 ذي القعدة 28/727 الموافق 28 نوفمبر 1227. لقد أدى طلب الدعم والعون، الذي كان يعترض عليه بنو أبي علا، إلى وصول قوات مرينية إلى غرناطة فيما بين 1327/727 إلى 1328/728. ولقد أدى هذا إلى حالة انتباه في قشتالة وأراغون، فأخذت القوات العسكرية النصرانية في التحرك باتجاه الحدود خوفاً من هجوم عليهم.

والحالة الثانية كانت حالة القاضي - الدبلوماسي أبو البركات البلفيقي، فيذكر ابن الخطيب أن أبو البركات وصل إلى فاس في 1355/756 في مهمة من سلطان الأندلس إلى سلطان المغرب، ويضيف ابن خلدون أنه هو نفسه أعطي الفرصة لحضور مجلس القاضي النصري في جامع القرويين وحصل إجازاتٍ لرواية كتبه⁽³⁾.

(1) فيما يتعلق بعبد الله بن يحيى بن ربيع الأشعري، قاضي السلطان محمد الأول ومحمد الثاني، أنظر كتاب الإحاطة، المجلد الثالث، 417 - 18، اللوحة 33، المرقبة، 115.

(2) ابن أبي زرع، روض القرطاس، ترجمة هوس ميراندا (الطبعة الثانية، فالنسيا، 1964)، المجلد الثاني، 575، ولاحظ أن هذه أول كتيبة شمال إفريقية تصل الأندلس بهذا الهدف.

(3) التعريف، 336، الرحلة غرباً وشرقاً، 182.

وكانت مهمة الإيفاد الثالثة لقاضٍ في عام 1365/767. فخلال فترة حكمه الثانية أرسل السلطان محمد الخامس قاضي جماعته، أبو الحسن البناهي سفيراً إلى فاس. وإن كانت الأسباب المحددة لهذه البعثة غير معروفة. كان هناك نشاط دبلوماسي محموم بين غرناطة وفاس في ذلك الوقت. فقد كان السلطان النصري، يخشى لأسبابٍ مفهومة، من تشكيل حملة صليبية ضد مملكته. ورغم أنه لم يحصل على دعم بيدرو الأول، إلا أنه أعلن الجهاد عندما استلم دعم السلاطين المرينيين، ربما نتيجةً لبعثة القاضي.

وآخر قاضٍ - سفير ممن تتوافر لدينا عنه معلومات هو القاضي المالقي محمد بن علي بن محمد الشعبي المشهور بابن الأزرق، الذي كان قاضي الجماعة عند السلطان أبو الحسن علي، الذي عرف بمولاي الحسن في التواريخ القشتالية - وسفارة محمد بن سعد الزغل الذي نسق معه بشكل جيد. فبعد سقوط فلز - مالقة عام 1487/893، كان على الزغل أن يهرب إلى غرناطة (وتقاعد في المرية) - وأرسل ابن الأزرق إلى شمال أفريقيا للحصول على الدعم. وانطلاقاً من الهدف المعلن لمقابلة السلطان الحفصي، أبو عمرو عثمان في تونس، فقد سافر عن طريق فاس إلى تلمسان، لكن عندما وصل إلى غايته، كان السلطان الحفصي قد توفي. والمعلومات التي توردها المصادر العربية تتحدث عن نشاطاته التالية. وبحسب ما أورد البعض، قرر العودة إلى الأندلس، لكن بحسب رواياتٍ أخرى مضى قُدماً إلى مصر. فربما عاد للأندلس فعلاً، ثم غادر إلى مصر بعد سقوط بازة عام 1490هـ/1496 مع الزغل شبه الجزيرة لزمينٍ طويل⁽¹⁾؛ ليطلب مساعدة السلطان المصري قايتباي. ويشرح المقرئ نتائج هذه البعثة في مصطلحات تصويرية: لقد كانت تشبه

(1) الحروب الأخوية بين بو عبدول (الذي كانت تناصره قشتالة) وعمه محمد بن سعد الزغل، انتهت بالاستيلاء على بازا وتسليم المرية وقادش للملك الكاثوليك. وكان على الزغل أن يهرب إلى وهران مع أتباعه، أنظر كتاب «نبذة العصر في أخبار ملوك بني نصر» أو تسليم غرناطة ونزوح الأندلسيين إلى المغرب، تحقيق أ. البستاني والترجمة الأسبانية.

طلب بيض العنقاء أو البحث عن جوادٍ حامل⁽¹⁾. وبسبب فشله قرر ابن الأزرق أن يؤدي منسك الحج. وتوقف في المدينة لأربعة أشهر وفي مكة لعشرة أيام. ولعدم قدرته نسيان هدفه الأول، عاد إلى مصر وطلب مرة أخرى من قايتباي العون والمساعدة، وفي محاولة للتخلص منه ومن طلباته، عينه السلطان المملوكي قاضي الجماعة في القدس.

كذلك أرسل سلاطين غرناطة أيضاً وفوداً على درجة عالية من قضاة الأقاليم، من أمثال بني الزيات، الأب والابن، الذين كانوا قضاة مالقة في القرن الرابع عشر⁽²⁾. وبنفس الطريقة، إبراهيم النميري الشاعر المشهور وقاضي إقليم بالغرب من العاصمة أرسل من طرف السلطان محمد الخامس إلى البلاط الحفصي والبلاط المريني. وأثناء سفره من الأندلس إلى شمال أفريقيا لمقابلة أحمد بن موسى بن يهْمُرَاسِن، مؤسس دولة بنو عبد الواد، استولى النصراري على الباخرة التي كان يسافر عليها. وكان على محمد الخامس أن يدفع فدية كبيرة لتحريره⁽³⁾.

2. بعثات للوساطة أو الحماية والتمثيل

ففي عام 1356/757 أرسل السلطان محمد الخامس قاضيه الرئيس، أبا القاسم الشريف الحسني إلى فاس، مع أبي البركات البلفيقي الذي كان آنذاك قاضي المرية⁽⁴⁾. وكانت بعثتهم لضمان أمن القاضي الفاسي أبو عبد الله

(1) نفع الطيب، المجلد الثاني، 702.

(2) ابن الخطيب، الإحاطة، المجلد الثاني، 138 - 39، الكتيبة الكامنة، 115، رقم 38. الدرر الكامنة، 430 - 21، رقم 3421، نيل الابتهاج، 240. وتذكر هذه المصادر أن القضاة كانوا يُعتمدون بالبعثات الدبلوماسية بدون تحديد أهداف أو أشخاص أو أماكن.

(3) قارن بمقالة هوبكنز عن الشاعر في BOAS XXIV, (1961), 57-64.

(4) تدهورت العلاقات بين المرينيين والنصريين خلال السنة الأخيرة من حكم السلطان يوسف الأول، ومباشرة بعد أن استولى السلطان محمد الخامس على العرش في 754/1353 سعى إلى إصلاح العلاقات مع البلاط المريني. ولهذا الهدف أرسل في عام 755/1354 ابن الخطيب في بعثة استمرت لشهرين.

المقري الذي أعفي من منصبه من طرف السلطان المريني أبو عثمان، وأرسل في بعثة إلى غرناطة. وعند وصوله إلى شبه الجزيرة، رفض العودة إلى المغرب. ولقد أغضب قراره هذا أبو عنان الذي أتت السلطان النصري لحماية القاضي الفاسي وطلب عودته المباشرة. وبعد الحصول على الأمان، مكتوباً بخط أبو عنان، أمر السلطان محمد الخامس بعودة المقري، وأرسله مع وفد من كبار القضاة من غرناطة لضمان أمنه⁽¹⁾.

وكما لاحظنا، سافر النباهي إلى فاس لمقابلة السلطان المريني عبد العزيز، بأمر من السلطان محمد الخامس بهدف الحصول على تسليم ابن الخطيب. وفي الاستجابة للدعاء الرسمي من طرف القاضي النصري، أجاب السلطان المريني، بحسب ما ذكر، «إذا كنتم قد عرفتم جرائمه، فلماذا لم تعاقبوه عندما كان بينكم؟ أما بالنسبة لي، فإنه لا ينبغي لأحد أن يخشى شيئاً من وراء هذا الأمر؟»⁽²⁾.

خلال القرن الخامس عشر كانت هناك شخصيتان مهمتان: السلطان محمد التاسع الأيسر وقاضيه أبو يحيى ابن عاصم مؤلف «جنة الرضا» الذي خلف ابن سراج في منصبه عام 1434/838 - 35 خلال فترة الحكم الثالثة للسلطان محمد التاسع⁽³⁾. ولقد مرّ ابن عاصم خلال كل مراتب الجهاز

(1) ابن خلدون، التعريف، 63، رحلة الغرب والشرق، 77، ابن الخطيب، الإحاطة، المجلد الثاني، 197، المقري، نفع الطيب، المجلد الخامس، 209، وبحسب النباهي، كان الشيخ أبو عبد الله محمد بن فرج بن جُذام اللخمي نائباً لقاضي الجماعة، أبو القاسم الشريف خلال بعثته الدبلوماسية لسلطين المغرب. وظلّ عبد الله بن فرج في هذا المنصب حتى وفاته في نهاية عام 1356/757، المرقبة، 176 - 77.

(2) ابن خلدون، تاريخ البربر، المجلد الخامس، 399، نفع الطيب، المجلد الخامس، 119.

(3) بخصوص هذا السلطان أنظر ما كتبه:

L. Seco de Lucena, Muhammad ix, Sultan de Granada (Granada, 1978).

وتوجد إيضاحاتٌ جديدة حول التاريخ المحير لغرناطة في مقدمة طبعة كتاب جنة الرضا، نشرة صلاح جرار، 11/1 - 12.

القضائي، وقيل إنه تولى اثني عشر منصباً في الوقت نفسه»⁽¹⁾.

وفي عام 1448/851 ثار ابن أخ السلطان محمد التاسع، أبو الحجاج يوسف بن أحمد بن نصر ضد عمه وادعى أنه سلطان غرناطة، مسمى نفسه السلطان يوسف الخامس. وبعد شهر، أرسل السلطان محمد التاسع الأيسر الذي أجبر على الهروب إلى مالقة مع قاضيه أبو يحيى ابن عاصم، القاضي في مهمة إلى السلطان يوسف الخامس في غرناطة للوساطة في التوصل إلى اتفاق بين السلطانين. وقام ابن عاصم بالمهمة لكنه لم يتوصل إلى النتائج المرجوة⁽²⁾. وبقي القاضي في غرناطة مع يوسف الذي أرسله أيضاً في مهمة إلى المغرب⁽³⁾.

خاتمة

يقدم تراث كتب التراجم والسير معلومات مهمة عن العلاقات بين السلاطين والقضاة في عهد النصريين (1232 - 1492). والحالات المقدمة هنا توضح أن القوة السياسية المتمثلة في شخص السلطان، كانت لها الصلاحية المطلقة في تعيين وإعفاء كل القضاة، من رئيس القضاة إلى القاضي المحلي. وكان القضاة قادرين على تعيين نواب وموظفي المحكمة. وفي بعض الحالات، مارس رئيس القضاة سلطات نظامية وإشرافية لضبط العمل الصحيح لإدارة القضائية. وكانت التعيينات والإعفاءات مرتبطة في معظم الوقت باعتبارات سياسية. ولقد لعب الولاء للسلطان دوراً حاسماً في النظام القضائي في المملكة النصرية.

ورغم سيطرة السلطان على القضاة، فإن قليلاً من هؤلاء أظهروا استقلالية في ممارسة أعبائهم - على سبيل المثال، محمد بن عياض

(1) نفح الطيب، المجلد السادس، 148، 155 - 62 وازهار الرياض، المجلد الأول، 145،

172 - 79، نيل الابتهاج، 313.

(2) جنة الرضا 57/1، 180.

(3) جنة الرضا 57/1، 58، 65/2 - 66.

اليحصبي (القرن الثالث عشر) وابن بكر (القرن الرابع عشر). وكذلك فإن العلاقة بين القضاة والوزراء كانت أحياناً حميمة، على سبيل المثال في حالة ابن مسعود، أو عدائية، كما كان الحال بين ابن الخطيب والنُّباهي. وخارج إطار حقل القضاء، غالباً ما يوكل السلاطين إلى القضاة مهمة بعثات إلى الأقطار الإسلامية. وهذه البعثات لها أهداف مزدوجة: طلب الدعم والدفاع عن غرناطة والوساطة والتمثيل.